

وَالله اعلم باد **التواضع في اللباس**
 والاعتصام على الغليظ منه واليسير في اللباس والفرش وغيرها
 وجواز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلانه في هذه الاحاديث
 المذكورة في الباب فاما عليه النبي صلى الله عليه وسلم
 الرخاوة في الدنيا والاعتراف عن متاعها وملأها وشهواتها
 وفاض لباسها ونحوه واجترابه بما يحصل به اذني في ذلك
 كله وفيه التدب في الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في هذا وغيره
 قوله اغترجت لنا غايصة رضى الله عنها ازارا وكنا ملبدا فقالت
 في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لعلي الملبد
 بفتح الباء هو الرقيق يقال لبدت القيص البده بالتحفيف فيهما
 وليدته البده بالشد يد وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار
 كاللبد وقوله وعليه مرط مرحل من شعر اسود اما المرط فبكر
 الميم والسكان الر وهو كسا يكون نازة من صوف ونازة من
 شعرا وكسا او خرقا الخظاي هو كسا يؤتد به وقال النضر
 لا يكون المرط الا درعا ولا يلبسه الا النساء ولا يكون الا اخضر
 وهذا الحديث يرد عليه واما قوله مرحل فهو بفتح الراء وفتح
 الحاء المهملة هذا هو الصواب الذي رواه الجمهور وضبطه
 المتقنون وحكي القاصي ان بعضهم رواه بالجم اي عليه صور
 الرجال والصواب الاول ومعناه عليه صورة رجال الابل
 ولا بأس بهذه الصورة وانما يحمر تصوير الحيوان وقالت
 الخطابي المرطل الذي فيه خطوط واما قولها من شعر اسود
 فغيدته بالاسود لان الشعر قد يكون ابيض قولها كان فراس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بناه عليه ادعا حشوه ليف
 وفي رواية شاذة بدل فراس وفي نسخة وشاذة وفيه جواز
 اتخاذ الفرش والوسائد والصور عليها والارتفاق بها وجواز

المحسور

المحسور وجواز اتخاذ ذلك من المجلود وهي الادمرة والله اعلم
باد **جواز اتخاذ الاماط قوله صلى الله**
 عليه وسلم انما برحين تزويج اتخذت اماطا قال وان لنا
 فان اما انما تكون الاماط بفتح الهمزة جمع منط بفتح السين
 والميم وهو ظهارة الفرش وقيل ظهر الفرش ويطبق ايضا
 على بساط لطيف له دخل يجعل على الهودج وقد يجعل ستر او منه
 حديث غايصة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب الصور قالت
 فاحذت منط فسترته على الباب والمراد في حديث جابر هو النوع
 الاول وفيه جواز اتخاذ الاماط اذ المرء من حجرير وفيه
 معجز طاهرة باخبارها وكانت كما اخبر قوله عن جابر
 قال وعنده امراتي منط فانا اقول منحه عني وتقول قد قالت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما تكون قوله منحه عني اي
 اخبره من بيتي كما كرهه كراهة تنزيه لانه من زينة الدنيا
 وملها بها والله اعلم **باد** **كراهة ما زاد**
 على الحاجة من القربى واللباس قوله صلى الله عليه وسلم فراس
 للرجل وفراس لامرأة والثالث للضيف والرباع للشيطان
 قالت العلاء معناه ان ما زاد على الحاجة فالتخاذ له انا هو للباها
 والاختيال والالتفات بزينة الدنيا واما كان هذه الصفة فهو
 مذموم وكل مذموم يضاف الى الشيطان لانه يرتضيه ويؤسوس
 به ويحسه ويأعد عليه وقيل انه على ظاهره وانه اذا كانت
 لغير حاجة كان للشيطان عليه تثبيت ومقيل كما انه يحصل له
 المبيت بالنيت الذي لا يذكر الله تعالى صاحبه عند دخوله
 عشا واما تعدد الفرش للزوج والزوجة فلا بأس به لانه
 قد يحتاج كل واحد منهما الى فراس عند المرحى ونحوه وغير
 ذلك واستدل بعضهم بهذا على انه لا يلزم السور مع امراته